

سقط في المطبوع من «حلية الأولياء»!

بقلم: خالد الحايك.

جاء في المطبوع من ((حلية الأولياء)) (٢٤٦/٨) لأبي نعيم قال: حدثنا محمد بن المظفر، قال: حدثنا أحمد بن يوسف بن إسحاق السبجي، قال: حدثنا عبدالله بن خُبَيْق، قال: حدثنا يوسف بن أسباط، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن أبي إسحاق السبيعي، عن سعيد بن وهب، عن عبدالله بن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((من أتى كاهناً أو عرافاً، فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم)).

قال أبو نعيم: "غريب من حديث الثوري عن أبي إسحاق عن هبيرة بن أبي مريم عن عبدالله بن مسعود".

قلت: هكذا جاء في المطبوع، وفيه تحريفٌ، وسقطٌ ولا بدّ؛ لأن أبا نعيم أراد أن يبين أن هذا الحديث لا يحفظ من طريق سفيان عن أبي إسحاق عن سعيد عن عبدالله بن عمر! وإنما المحفوظ في هذا: عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن هبيرة بن مريم عن عبدالله بن مسعود.

وقد تحرّف "يريم" إلى ابن أبي مريم!

والصواب: "غريب [من حديث الثوري عن أبي إسحاق عن سعيد عن عبدالله بن عمر عن النبي. والمحفوظ] من حديث الثوري عن أبي إسحاق عن هبيرة بن مريم عن عبدالله بن مسعود".

والحديث رواه ابن أبي شيبة في ((المصنف)) (٤٢/٥) عن يحيى بن آدم ووكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن هبيرة، عن عبدالله قال: ((من مشى إلى ساحر أو كاهن أو عراف فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم)).

ورواه عن أبي إسحاق بهذا الإسناد جماعة، منهم: شعبة عند ابن الجعد (ص ٧٧)، وإبراهيم بن طهمان عند أبي يعلى (٢٨٠/٩)، وإسرائيل وزهير عند ابن الجعد (ص ٢٨٧).

وقد أخطأ يوسف بن أسباط في إسناد الحديث، وكان رحمه الله - زاهداً مشهوراً، وكان قد دفن كتبه فكان لا يجيء بحديثه كما ينبغي، كما قال الإمام البخاري.

فائدة: سعيد بن وهب الذي يروي عن عبدالله بن عمر غير سعيد بن وهب الذي يروي عن عبدالله بن مسعود، وكلاهما يروي عنهما أبو إسحاق السبيعي، ولعل هذا هو منشأ الخطأ الذي وقع ليوسف بن أسباط؛ لأنه كان بعد أن دفن كتبه كان يحدث من حفظه فيخطئ.

وانظر: مبحث (المتفق والمفترق) سعيد بن وهب عن عبدالله بن مسعود وسعيد بن وهب عن عبدالله بن عمر) في (علوم الرجال) في موقعي: «دار الحديث الضيائية».